



حقوق الإنسان في الإسلام

د . المرزوقي علي الهادي - قسم الدراسات الإسلامية - الجامعة المفتوحة طرابلس - ليبيا

المقدمة

الحمد لله رب العالمين خلق الناس متساوون جميعها ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين ، الذي نادى بالرحمة وبالإسانية ، وأن جميع البشر مرجعهم آدم - عليّة السلام - ، وادم خلق من تراب ، ولا فرق بينهم سواء أكان عبدا حبشيا ، أو أميرا قرشيا، إلا بالتقوى والعمل الصالح ، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما.

أما بعد :

حقوق الإنسان من أهمّ القضايا التي شغلت المجتمع الدوليّ بأسره منذ القدم ، وحتى الوقت الحاضر ، ومازالت تشغل بال المهتمين بقضاياها ، وعُصبة الأمم في أعقاب الحرب العالمية الأولى ، ومن بعدها هيئة الأمم المتحدة في أعقاب الحرب العالمية الثانية تغنوا بإعلان ميثاق حقوق الإنسان في الحرية ، والمساواة، والعدل الاجتماعي ، وجعلوا يوم إعلانه عيدا تحتفل به الشعوب .

أهمية الموضوع :

الإسلام نظم علاقة الإنسان بأخيه الإنسان في جميع مجالات الحياة ، وبيّنها ، وهو أفضل مخلوقات الله في الأرض استخلفه لإعمارها ، وأمر بالمحافظة عليها ، وطبقت تعاليمه عمليا في الفترة الزاهرة للتاريخ الإسلامي ، والحقوق التي سار بها بين الناس حقوقاً إلهية سماوية مقدسة أنزلها الله ليتعاش البشر فيما بينهم ، وأول الأسس للسياسية في الإسلام مع غير المسلمين، هو قول الله - تعالى-: [يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ] (1).

والأمم التي كانت قبل ظهور الإسلام وبعده إلى أواخر القرن الثامن عشر الميلادي ، أي : إلى عهد الثورة الفرنسية ، وضعت فروقا عظيمة بين طبقات الشعب ، ولقد أدرك الإنسان في العصور المتأخرة أن هناك حقوقا طبيعية ، لكل فرد، وعلى

الرغم مما تحظى به حقوق الإنسان من الأهمية ، إلا أنها مازالت تتعرض لكثير من الانتهاكات

مشكلة البحث

حقوق الإنسان لا تأتي في القرآن الكريم بصفة حقوق ؛ وإنما هي فروض ملزمة وتكاليف واجبة ، والفرق بين الحقوق والفروض هو أن الإنسان يملك أن يتنازل عن حقه وأن يفرض فيه في حين أنه لا يحل له أن يتخلى عن عمل كُلف به وفرض عليه ، فالإنسان لا يحل له أن يتخلى عن حرّيته بالعبودية لغير الله وحده ، وليس له أن يتخلى عن أمانة الكلمة ، ولقد أدرك الإنسان في العصور المتأخرة أن هناك حقوقاً طبيعية ، لكل فرد ولكل جماعة ، والأمم الديمقراطية الحديثة تدّعي أن العالم مدين لها بتقرير حقوق الإنسان، وقد تنازعت فيما بينها في فضل السابق إلى ذلك ، فذهب الإنجليز إلى أنهم أعلم شعوب العالم في هذا المضمار، وزعم الفرنسيون أن هذه الاتجاهات كانت وليدة ثورتهم ، وأنكرت أمم أخرى على الإنجليز والفرنسيين هذا الفضل، وادّعت لنفسها⁽²⁾ ، ونحن نحترم كل ما أنجزه الغرب من موثيق لحقوق الإنسان ، وما حقق لمجتمعاته من كرامة؛ لكن الحقيقة أن الغرب هو أول من انقلب على حقوق الإنسان في علاقاته بالشعوب والأمم غير الغربية حين استقوى عليها ، وتعامل معها بسلوك السيطرة والاستعمار ، وتشكّلت نظرة مغايرة لهذه الموثيق والمنظمات الإنسانية الحقوقية ، وهي أن هذه الحقوق خاصة بالإنسان الأوروبي وليس لغيره ، كما أن هذه الموثيق لا تستند إلى تراث أخلاقي في مطالبتها بعالمية حقوق الإنسان⁽³⁾.

إن المعيار الذي يجب أن تقاس به مستويات التّحضر لأيّ أمة ، ما نظرتها إلى الإنسان ؟ وما موقعه ؟ وما مكانته في إطار حضارتها ؟ ، فالأمم الديمقراطية لا تزال قوانينها وسياساتها تسير بما يخالف هذا المبدأ ، فكثيراً من الأمم تدّعي الأفضلية، والتميز بتراثها وجنسها ، وعرقها ، فالأوروبيون يدّعون أفضلية الإنسان الأبيض عن غيره من بني البشر ولهم نظرة وإن لم يفصحوا عنها إلى من يخالفهم في اللون ، أو الدين ، أو العرق ، أو الجنس



أهداف الموضوع

يهدف البحث إلى

- 1- التعريف بأنّ الإسلام هو الذي ربط جميع شعوب الأرض برباط من الألفة والمودة .
- 2- إن الوحدة الإنسانية مشتركة بين الخلق جميعا .

الدّراسات السابقة :

- 1- **حقوق الإنسان في الإسلام** : علي عبد الواحد وافي ، خلص فيه المؤلف إلى أن الإسلام قرر أن المساواة في أكمل صورة وطبقه في جميع النواحي التي تقتضي العدالة الاجتماعية ، وتقتضي كرامة الإنسان ، فالإسلام بدقة تعاليمه عجزت الشرائع الأخرى عن الإتيان بمثله وقصرت عن تحقيق ما حققه من أهداف .
- 2- **حقوق الإنسان في الإسلام - دراسة مقارنة مع الإعلان العالمي والإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان** : محمد الزحيلي، قدّم الكتاب دراسة معمقة ، ومنهجاً مقارناً ، وأسلوباً شيقاً ، وتوثيقاً علمياً مع شرح الإعلان الإسلامي ، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان في محاولة منه لعودة الوعي الإسلامي ، وإحياء الضمير العالمي نحو الإنسان وكرامته ، وحقوقه .
- 3- **حقوق الأقليات وواجباتها بين الشريعة والقانون** : الهادي عبد السلام التريكي ، الأقليات تمثل في عصرنا الحاضر عاملاً أساسياً من العوامل التي هزت الاستقرار وعكّرت صفو السلام في كل أرجاء المعمورة ، ولم تفلح النظم في إيجاد حل عادل يضمن كفالة حقوق فئات من البشر ظلمت لا لسبب سوى أنها مختلفة عن الأغلبية المهيمنة في الدولة ، والإسلام أعطى احتلام القيمة الإنسانية للبشر ، وحرص الباحث أن يبين تعرض الأقليات المسلمة للظلم والعسف وضياع حقوقهم ، والتطبيق العملي حيال الأقليات كثيراً ما يكون مخالفاً لدرساتير الدول .

منهجية البحث :

ولكي يؤدي البحث الأهداف المرصودة له ، فقد استخدم الباحث المنهج الوصفي ، لملائمته لطبيعة البحث ، والمنهج التاريخي في استعراضه لتاريخ حقوق الإنسان ، كما استعان بشيء ممن المنهج المقارن .

خطة البحث:

وقد تم تقسيم البحث إلى مقدمة ، وثلاثة مباحث ، وخاتمة ، وهوامش ، المبحث الأول بعنوان : حقوق الإنسان عبر التاريخ وفي هذا البحث نظرة تاريخية في مختلف الحضارات و الديانات ، وكيف نظرتهم إلى من يخالفهم في اللون أو الدين أو العرق أو الجنس ، وفي المبحث الثاني : تطور حقوق الإنسان ، وفي المبحث الثالث : حقوق الإنسان في الإسلام، ثم الخاتمة ، والتوصيات

المبحث الأول – حقوق الإنسان عبر التاريخ

1- حقوق الإنسان عند الفرس :

نظرة الفرس إلى الكياسرة الحكّام أنهم مميزون ، فهم نوع أعلى من البشر ، ولذا يجب أن يكونوا فوق القانون ، فلا يجوز لأحد أن ينتقد الملك ، وليس لهم إلا السّمع والطّاعة ، ويبالغون في تمجيد القومية الفارسية ، ويرون أن لها فضلا على سائر الأجناس والأمم ، وكانوا ينظرون إلى ما حولهم من الأمم نظرة ازدراء وامتهان (4) ، والحياة الاجتماعية فيما بينهم مقسّمة إلى أربع طبقات ، أهل الدين ، وأهل الحرب ، وأهل الكتاب ، وأهل المهنة ، فمن رجال الدين الحكام ، والعباد ، والزهاد ، والسدنة ، والمعلمون ، ومن الكتاب : كتاب الرسائل المحاسبات ، والأفضية ، والسجلات ، والعقود ، ويدخل في طبقتهم الأطباء ، والشعراء ، ومن أهل المهنة : الرعاة ، والزراع ، والتجار ، وسائر الحرف (5) ، ولا يجوز الانتقال من طبقة إلى أخرى أعلى منها ، ولو ظهرت الموهبة الفذة من أحد العامة فإنه يرفع أمره إلى الملك حتى ينظر هل يستحق أن ينتقل إلى طبقة أخرى غير الطبقة التي هو فيها ؟ أي : أن أمر انتقاله منوط بموافقة الملك ، والفلاحون كثر فئات المجتمع الفارسي اضطهادا ، فهم يشغلون سُخرة ، فهم كالعبيد ، فهذه حضارة بلاد فارس ، وتلك هي تصوراتهم ونظرتهم إلى الإنسان .

2- حقوق الإنسان عند الهند :

الديانة البرهمية في الهند (6) كانت تقر نظام الطبقات ، واتفقت كلمة المؤلفين على أن أخط أدوراها التاريخية للهند خلقا وديانة في القرن السادس الميلادي ، فمن الناحية الدينية بلغت الوثنية غايتها ، فقد بلغت عدد الأوثان المنصوبة للعبادة من دون الله ثلاثمائة وثلاثين مليوناً حتى عبدوا البقر والوحش وآلات التناسل ، وأصبحت الديانة



عندهم خرافات، وأساطير(7)، وأما من الناحية الأخلاقية ، فقد وصلت إلى غاية التردّي ، والانحطاط ، فقد مزج الدّين بالجنس ، فصار عندهم البغاء الجنسي أمراً تعبدياً ، فقد كانوا في بعض الأحيان يعبدون آلة التنازل ، ويطوفون حولها رجالاً ونساء ، ومنهم من يعبد النساء العاريات ، وصارت أماكن العبادة مواخر تمارس فيها الدعارة ، هذا ما وصلت إليه دور العبادة ، فما ظنك ببيوت الأشراف ، وبلاط الملوك ، وقصور الأغنياء ، وهلم جرا .

أما من الناحية الاجتماعية ؛ فالمجتمع الهندي يقسم الناس إلى خمس طبقات ، وهي : طبقة البراهمة : منهم الكهنة ورجال الدّين ، وطبقة المحاربون ، وطبقة المزارعون والتجار وأصحاب الحرف ، وطبقة الخدم : والاعتقاد السائد لديهم أنهم طبقة الأنجاس ، وطبقة المنبوذون : وهم لا ينتسبون إلى طبقة معينة ، وهم نحو أربعين درجة لهم نوع خاص من اللباس ، وفي نظرهم لهم أنهم أحط من الكلاب ، وينص القانون الديني عندهم أن كفارة قتل الكلب والضفدعة والوزغ والغراب واليومة ، ورجل من هذه الطبقة سواء بسواء . وحقيقةً لم يُعرف في تاريخ الأمم والشعوب تقسيماً أشد قسوة من هذا التقسيم الموجود عند الهنود.

يقول جواهر لآل نهرو(8) : " إن البرهمية جعلت بوذا مظهراً للآلهة وقلدتها في ذلك البوذية ، لقد أصيب البرهمية والبوذية بالانحطاط ، ودخلت فيهما العادات الساقطة ، وأصبح من العسير التمييز بينهما ، لقد اندمجت البوذية في البرهمية وذابت فيها " (9)، وتقسيم الناس إلى طبقات كان أكبر حائل لدخول الهنود إلى الإسلام ؛ لأنّ الإسلام سيّد المسلمين على مبدأ الناس سواسية (10) كأسنان المشط لا فضل على لأحدهم على الآخر ؛ لشدة تمسكهم بالتفرقة العنصرية.

3- حقوق الإنسان عند الصينيين :

لم يكن عند أهل الصين رسالة دينية يحلون بها مشاكلهم ، . وأما كونفوشيوس (11) فقد كان اعتناؤه بالجانب العملي ، وتعاليمه انحصرت في شؤون الدنيا وتدبير الأمور السياسية والمالية والإدارية ، ليس فيها نور ولا إيمان ؛ وإنما هي حكمة حكيم، وتجارب خبير ، إلا إن أقواله كان لها أثر كبير في الصين القديمة ، ومبدأ المساواة عنده يقوم أساساً على تذويب الفوارق بين الطبقات ، و على عدالة توزيع الثروات بين الجميع . البوذية الوثنية وجدت لها طريق في الصين في القرن الثالث الميلادي ، وتدعو إلى

تذويب الفوارق الطبقية بين أتباعها فقط ، أي : أنها جعلت المساواة بين البوذيين أنفسهم ، لا يتعدى هذا المبدأ إلى غيرهم من الشعوب .

4- حقوق الإنسان في مصر القديمة :

مصر في عصورها الثلاثة لم تخلُ من التفاوت الطبقي بين أفرادها ، فقد انقسم المجتمع إلى ثلاث طبقات : طبقة النبلاء (12) ، والطبقة المتوسطة (13) ، وطبقة الأرقاء (14) ، ولما تولى الملك أخناتون الحكم حوالي سنة 1300 ق.م أصدر أوامره بهدف تحقيق المساواة بين المصريين فقد فشا بين الشعب الظلم ، والاستبداد ، والعسف ، والجور ، لكن يستبعد أن يكون قدماء المصريين قد أولوا حقوق الإنسان أهمية كبرى ؛ لأنهم صنّفوا الناس على مراتب ، وكانوا يعتقدون أنهم أفضل الشعوب ، هذا الاعتقاد جعل لهم الحق في استعباد ، واسترقاق غيرهم ، في حين أنه لم يكن للأجنبي غير المصري أي حق ، فليس له أن يطلب الحماية من الحكام ، وليس له حق التقاضي ، ولا يتمتع بأي حق سياسي .

5- حقوق الإنسان في اليونان :

اليونان القديمة مكونة من عدة دويلات مستقلة يطلق على كل منها دولة المدينة ، مما جعل أنظمة الحكم فيها تختلف من دويلة إلى أخرى ، ويمكننا أن نقول أن التقدم ، والتطور الاجتماعي ، والسياسي في اليونان يتركز منذ منتصف القرن السابع قبل الميلاد في إسبارطة ، وأما أثينا فهي أول من وضع مبادئ الحكم الديمقراطي في التاريخ أيام (داركون) ، ومن أتى بعده ، وقد خصّ فلاسفة الإغريق حكومة أثينا بوافر عنايتهم ، ممّا جعل الكتاب اليونانيين القدماء يلقبون أثينا بـ : " يونان اليونان " ، ومن خصائص الحضارة الإغريقية اليونانية القديمة الديمقراطية المباشرة ، والمساواة ، ولكن المساواة بين الأجناس البشرية ، وحقوق الإنسان بالمفهوم المعاصر كانت محلّ نظر ، فلقد كان دستور (سولون) (15) : يقسم أعضاء الدولة إلى أربع طبقات ، بناءً على ثروة الأفراد ، والإصلاح الذي دعا إليه إبطال بيع المدين ، أو استعباده (16) ، والديمقراطية في اليونان تمثلت بالحرية ، والمساواة للأثينيين فقط ، وأما الأرقاء والغرباء كانت ظروفهم سيئة للغاية ، وفكرة المساواة وحقوق الإنسان عند أفلاطون (17) كانت أن لكل فرد في الدولة نصيب فيها ؛ لكنها لا تعنى مساواة الأفراد في ذلك النصيب ، ويقول في جمهوريته الفاضلة



: " إنه يجب قتل كل طفل يزيد على العدد الضروري " (18)، و(أرسطو) (19) كان يقر مبدأ الطبقات، ويرى أن الناس يتفاوتون في المواهب الطبيعية ، والخلفية، واستنادا إلى ذلك اعتبر أن الرقّ شيئا متأصلا في البشر ، وأن هناك أناسا يولدون بالفطرة أرقاء ، ويقول : " إن الفطرة أرادت أن يكون البرابرة عبيدا لليونان، فليصرف القائد اليوناني في كل بريري كيفما يشاء ، وبما تملي عليه الظروف والأحوال " ، وقد عدّ الرق حالة من الحالات التي خُلق عليها بعض الناس بالفطرة الطبيعية " (20)، و(أرسطو) يضع مبدأ التفريق الاجتماعي صراحة ، فالعدالة التوزيعية من وجهة نظره عدالة تعتمد على مبدأ التفريق بين الناس ، وتنمي التمييز بين طبقات المجتمع ، وقد ظل هذا التمييز الطبقي قائما بين الناس باسم علم الأخلاق لفترة طويلة من الزمن(21)، فاليونانيون اعتبروا أنفسهم عنصراً ممتازا ، وشعبا فوق شعوب الأرض الأخرى، ونظام (أرسطو) الأخلاقي مبنيا على التمييز العنصري بين اليوناني وغير اليوناني ، بقوله : " إن اليونانيين يجب أن يعاملوا الأجانب معاملة البهائم " ، وقد راجت هذه الفكرة الوطنية الضيقة في الأوساط اليونانية، وتغلغلت فيهم ؛ فالحضارة اليونانية القديمة لم تعرف حقوق الإنسان بالمعنى المعروف في العصر الحديث ، و الحقوق التي تعرض لها الفلاسفة قصرها على أبناء اليونان فقط.

6- حقوق الإنسان عند الرومان

نقل الرومان التراث اليوناني الذي يقسم المجتمع إلى أحرار ، وعبيد ، فظهرت فيهم الارستقراطية بشكل واضح ، حيث قسموا مجتمعهم إلى نبلاء ، وأمراء ، وإقطاعيين، وفلاحين ، فنالت طبقة الأشراف حقوقا لم يحصل عليها عامة الناس ، فالطبقة العليا هي التي لها حق المواطنة ، والباقيون كانوا عبيدا (22) ، وفي عهد جوسيتان (23) سنة 565 ق.م ، صيغ قانون للأشراف ، ومن ضمن بنوده : " الرعايا ممن ليسوا من روما وليست لهم حقوق الرومان " ، وأما الأجنبي فيبيحون قتله ، وسلبه ، ونهبه ، دون أي أدنى شعور بالحرج والظلم ، ويسمونه بالعدو المبين ، وكانوا يعاملون غير الروماني معاملة الشيء لا معاملة الشخص ، والعبيد يعاملونهم معاملة مسلوب الإرادة ، فالعبد في نظرهم ليس إنساناً، وليست له روح، يعيش حياة الشظف ، لا يفك قيده إلا للعمل أو لمقاتلة الثيران ليتمتع أسياده ، ولسيده الحق في قتله ، والقانون الروماني ميّز بين العبد وبين الروماني تمييزا واضحا ، فالعبد عقوبته مضاعفة إذا وقع منه جرم ، فلو زنى عبد بامرأة حرة قتل، أما إذا زنى أحد أعضاء

مجلس الشيوخ الروماني ، فالعقوبة غرامة مالية يسيرة تتفق مع مركزه الاجتماعي ، وهو قانون مادي ، وصل به الأمر أن أباح للدائن أن يسترق مدينه .

هذه هي الحضارة الرومانية ، وهذا هو قانونها الذي يحكمها ، أو لنقل قانون الأقوياء الذي يسلب حقوق الضعفاء ليزدادوا ضعفا على ضعفهم ، ويعطيه للأقوياء ليزدادوا قوة على قوتهم ، ويحسن بنا الإشارة إلى ما أورده محمد أسد في كتابه - الإسلام على مفترق طرق - حيث يقول : كانت الفكرة المسيطرة على الإمبراطورية الرومانية هي احتكار القوة لها ، واستغلال الأمم الأخرى لمصلحتهم فقط ، ولم يكن رجالها والقائمون عليها يتحاشون من أي ظلم وقسوة في سبيل الحصول على العيش لطبقة ممتازة ، وما اشتهر عن عدلهم فلم يكن إلا للروم فقط" (24)

7- حقوق الإنسان عند اليهود (25) :

اليهود- يزعمون أنهم أبناء الله وأحباؤه - تعالى الله عما يقولون - ، ففرقوا في تشريعاتهم بين اليهود وغيرهم ، ولهم آراء غريبة ، وعقائد عجيبة ، ونظرتهم إلى غيرهم من الشعوب تنير الدهشة والاستغراب . ! ، فالشريعة عندهم تقوم على أساس أنهم شعب الله المختار ، وأنهم عنصر متميز فضله الله على العالمين ، وبذلك نظروا إلى غيرهم أنهم أخط الشعوب ، ويطلقون عليهم اسم الأمميين ، والأمميون عليهم واجب الخدمة للإسرائيليين ؛ لأنهم شعب الله المختار الذي اختاره الله ليكون سيذا على جميع الشعوب ، ويعتقدون بأن كل خيرات الأرض خلقت من أجلهم ، ولو لم يوجدوا لانعدمت الأرض ، والسرقة في شريعتهم محرمة فيما بينهم جائزة في غيرهم ، ولا توصف بأنها سرقة ، بل هي استرداد للمال الذي في الأصل لليهودي ، فله أن يغش من يشاء ، ويسرق من يشاء ، ويتعامل بالربا ، وأما إزهاق الأنفس والأرواح ، فليهودي أن يفعل ذلك متى سنحت له الفرصة ؛ لأن هذا القتل وإزهاق الأرواح فعل يرضى عن الله ؛ فلحم الأمميين هو لحم الحمير ونطفهم نطفة حيوانات ، وجاء التلمود : " قتل الصالح من غير الإسرائيليين ، ومحرم على اليهودي أن ينجي أحدا من باقي الأمم من هلاك ، أو يخرج من حفرة يقع فيها " ، وهذه الخطايا وإن اجتمعت فلا حرج على اليهودي ولا غضاضة له من فعل الموبقات ، فهي مغفورة لهم في يوم الغفران .

من خلال ما عرض تبين لنا أن الشريعة اليهودية المحرفة تقوم على فكرة العنصرية ، واستعلاء بني جنسهم على غيرهم من الأجناس الذين يطلقون عليهم الأمميين ، فهي ديانة عنصرية ، بنيت على معتقد ديني ، أنهم شعب الله المختار ، ويزعمون أنهم أبناء



الله وأحبّوه ، وهذا ما نطق به صريح القرآن الكريم { وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ } (26).

8- حقوق الإنسان عند النصارى (27).

الجانب الروحي في تعاليم السيد المسيح – عليه السلام - أضيف على النصرانية نوعاً من المثالية الروحية العالية ، ولما اعتنق أهل أوربة الديانة المسيحية لم يجدوا في الإنجيل ما يبصّرهم بالمسائل ، ويهديهم إليها ، فاتخذوا طريقة القياصرة منهاجاً يحتذونه في الروابط الدولية ، فسمّوا دولتهم منذ عهد (شارلمان) الإمبراطورية الرومانية المقدسة ، وبنوا كياناتهم على الطبقية ، وانعكس ذلك على علاقاتهم الداخلية فيما بينهم ، واستعملت العنف لتجبر السكّان على اعتناق الديانة المسيحية ، ومنعت المفكرين من إبداء آرائهم ، واعتبروها هرطقة (28) ، ومخالفة لتعاليم السيد المسيح (29) .

والنصارى لم يجدوا في تعاليم السيد المسيح ضالتهم ، وفي الأناجيل هداهم ، فعاملوا الشعوب وفقاً لأهوائهم ، حتى قال متحدّث منهم يصفهم : " إن المسيحيين في عصرنا يقدمون على أعمال تستحي منها الوحوش نفسها " ، وظلوا حتى سنة 1856م يعتقدون أن أحكام الحقوق الدولية لا ينبغي تطبيقها إلا على الدول النصرانية ، وصدرت فتوى على لسان البابا (نقولا الرابع) ، وأعادها (أربانوس السادس) 1389م ، وفحواها : " الغدر إثم ، ولكن الوفاء مع المسلمين أكبر إثم " ، وهكذا تشابهت أقوالهم مع أقوال اليهود من قبلهم في قولهم ، كما حكى عنهم القرآن بقوله : { لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ } (30).

9- حقوق الإنسان عند العرب قبل الإسلام :

يسمى العصر السابق على بعثة النبي -صلى الله عليه وسلم - بالعصر الجاهلي ، والمؤرخون يطلقون الجاهلية على المدة الزمنية الطويلة التي سبقت ظهور الإسلام ، بينما علماء الأدب يقصدون بالعصر الجاهلي الفترة التي سبقت ظهور الإسلام بنحو قرن ونصف ، ويؤيد هذا الرأي أن أقدم نص شعري وصل إلينا كان قبل مائة وخمسين سنة من البعثة ، فالجاهلية تدل على الجهل الذي هو ضد الحلم ، لا على الجهل الذي هو ضد العلم ، والجاهلية التي عناها القرآن الكريم هي حالة نفسية ترفض الاهتمام بهدي الله -Y- (31) ، لذا كثرت فيهم الأمراض ، والعلل

الأخلاقية ، وكان التفاوت الطبقي من مسلمات المجتمع الجاهلي ، الذي يتكوّن من ثلاث طبقات رئيسية : طبقة الصرحاء⁽³²⁾ ، وطبقة الموالى⁽³³⁾، طبقة الأرقاء⁽³⁴⁾ ، وطبقة الصرحاء الأحرار لا تجتمع مع طبقة العبيد الأرقاء ، وكان هذا من أهم الأسباب التي جعلت بعض سادة قريش يتأخرون في إعلان إسلامهم إلى زمن الفتح ؛ لأنهم لا يريدون أن يجتمعوا مع الأرقاء في مجلس واحد ، فنظرة الأسياد إلى الموالى نظرة دونية .

وعرب الجاهلية قبائل متعددة ، يرتبطون فيما بينهم برابطة الدّم والعرق ، والعربي كثير الاعتداد بقبيلته ، وجنسه ، ويشعر في أعماق نفسه أنه متميز الدم ، وفي اعتقادهم أنّهم كاملو الإنسانية ، وأن الشعوب الأخرى شعوب وضعية وناقصة ، وقد ترتب على ذلك أمور كثيرة في علاقاتهم بغيرهم من الشعوب الأخرى من بينها أن العربي لا يقبل أن يزوج ابنته من أعجمي مهما كان عظيما ، ويرى أن ذلك امتهاناً لقومه ، ويروي المؤرخون أن أحد ملوك الفرس خطب حرة⁽³⁵⁾ بنت النعمان بن المنذر ، فرفض النعمان مصاهرته خضوعاً للتقاليد المورثة بينهم⁽³⁶⁾ .

المبحث الثاني – تطور حقوق الإنسان .

1- الثورة الفرنسية⁽³⁷⁾ ، وأثرها في حقوق الإنسان:

المفكرون والفلاسفة منذ العصور القديمة ينادون باحترام حقوق الإنسان، ثم تطورت الفكرة إلى تصور نظرية العقد الاجتماعي والتي بموجبها تنازل الأفراد عن جزء من حرياتهم المطلقة في سبيل إنشاء سلطة تتولى حمايتهم وتنظيمهم ، ثم عرفت هذه الحقوق طريقها إلى المواثيق الدولية ، والإعلانات الدستورية ابتداء من القرن العاشر الميلادي مروراً بوثيقة (الجين كاي) الانجليزية ، ثم الدستور الأمريكي ، والدستور الفرنسي .

والثورة الفرنسية لها إصلاحات كانت سبباً في إيقاظ شعوب أوروبا من سباتها ، ولكنها أقامت المحاكم ، وعملت على محو آثار المسيحية ، فأزهقت آلاف الأرواح ، وانتشر الرعب في المجتمع بسببها ، فالثورة الفرنسية ثورة دموية ، وعبرت عن ذلك حين أطلقت تلك العبارة الشهيرة : " أرسل أعداءك إلى المقصلة قبل أن يرسلوك إليها"⁽³⁸⁾، وعبارة : ".. اشنفوا آخر ملك بأمعاء آخر قسيس" ، فالثورة الفرنسية لم تأت بشيء يحقق كرامة الإنسان ، يقول : (الكسيس كاريل)⁽³⁹⁾ في كتابة



القيّم :- (الإنسان ذلك المجهول) - ينتقد الثورة الفرنسية ، وأنها لم تقدم للبشرية شيئاً يذكر - : " إنَّ نظم الحكومات التي أنشأها أصحاب المذاهب عديمة القيمة ، فمبادئ الثورة الفرنسية تنطبق فقط على الجامدين ، ويجب أن يفهم بوضوح أن قوانين العلاقات البشرية غير معروفة ، .. أي : أنها قائمة على ظنون ، وأمر الحياة أكبر من ذلك " (40) ، قال - تعالى- : (وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) (41) ، لقد أعطت للشعب الحق في أن إرادته حرة لا تتقيد بقيود ، فهو سيد نفسه (42) ، وقابلت تطرف الكنيسة بتطرف أشد منه برفضها للدين (43) ، ومع ذلك كله تيقنوا أن الدولة ينبغي أن يكون لها دين ، ولذا حاولوا استبدال المسيحية بدين ثوري ، فكانت عقيدتها متمثلة في إعلان حقوق الإنسان - وجاء في الديباجة- : " حقوق الإنسان المقدسة التي تلقاها الشعب الفرنسي من الجيل المقدس لهيئة الوفاق الوطني التي خلقها (44) ، وجعلت من الديمقراطية مبدأ قانونيا ؛ إذ نصت المادة [6] من إعلان حقوق الإنسان سنة 1789م على أن القانون هو التعبير عن إرادة الأمة ، ثم تكررت الفكرة في إعلان حقوق الإنسان الذي صدر مع الدستور الفرنسي سنة 1793م ، حيث نصت المادة [25] على أن السيادة تركزت في الشعب ، فالشعب هو صاحب السيادة (45) ، وقد أضحي المنظرون لها يحذون حذو الأباطرة في الاستعلاء ، فهم يخبرون ما سواهم من الشعوب بأحد أمرين ، إما أن يكونوا معهم بالتبعية ، وإما أن يكونوا ضدهم (46) .

2- النظريات الغربية الحديثة ، ونظرتها لحقوق الإنسان:

مشكلة الفكر الغربي المعاصر أنه ما يزال متأثراً بالفكر اليوناني ، والتقسيمات التي صاغها (أرسطو) ، و (سقراط) للمجتمع (47) ، فالنهضة الغربية الحديثة قامت على أساس تدمير الحضارات ، فإسبانيا وهي أول قوة غربية معاصرة في أوروبا كان قيامها حصيلة حرب دامت لأكثر من أربعة قرون ؛ إذ أسفرت في عام 1492م عن تدمير الأندلس من خلال استحداث مصطلح الدم النقي الذي أتاح للأوروبيين التخلص من المسلمين ، ثم قامت بغزو القارة الأمريكية ، وخلال قرن واحد لم يبق من مجموع حوالي مائة مليون نسمة من الهنود الحمر السكان الأصليين لأمريكا سوى عشرة ملايين نسمة .

وتعتبر نتائج الحرب العالمية الأولى من أسوأ ما مرّ على الإنسانية من الفظائع ، وانتهاكات لحقوق الإنسان ، وعلى إثرها جرى التفكير بإنشاء عصبة الأمم سنة 1919م ، لوقاية العالم من الحروب ، وقد تبناها الرئيس الأمريكي (ولسـنـن) ، وأذاع ما يعرف بالحقوق الأربعة عشر ، ولم يمض وقت طويل حتى ماتت عصبة الأمم (48) ، فالأمة الجرمانية النازية (49) قبل الحرب العامية الثانية أسرفت في الدعوة إلى العنصرية ، فقسمت الجنس البشري إلى طبقات ، وجعلت في مقدمتها الجنس الآري الذي له حق التفوق على جميع الشعوب (50)، ولذلك تجرّع العالم الولايات على أيديهم ، إبان إيقاد أتون الحرب العالمية الثانية التي راح ضحيتها ملايين الأبرياء في سبيل إشباع ظمأ هتلر(51) الذي كان صريحا في تفضيل الجنس الآري على غيره من الأجناس ، والواقع أن الشعوب الغربية تخفي هذه العقيدة في نفسها ؛ لكنها تظهرها بين الحين والآخر (52)، وبعد نهاية الحرب العالمية الثانية صار الإنسان يتطلع إلى مثل عليا ، ومبادئ سامية ، فسنت القوانين ، وأصدر المواثيق ، التي تُعلى من شأن الإنسان ، فأعلن حقوق الإنسان في سنة 1948م ؛ ولكنها لم تعرف طريقها إلى التطبيق العملي ، بل ظلت حبرا على ورق ، وما زالت الشعوب المستضعفة تعاني التفرقة العنصرية (53)، فيجب إعادة مواثيق حقوق الإنسان من منظور معلوماتي بعد أن تغيّرت كثير من المفاهيم ، بما يحقق التوازن الحقيقي بين المجتمعات .

المبحث الثالث - حقوق الإنسان في الإسلام:

1- حقوق الإنسان في الإسلام :

الإسلام هو الدين الوحيد الذي نادى بحقوق الإنسان ، ورفع شعارها عالياً، ونادى بالوحدة الإنسانية ، والكرامة الإنسانية ؛ ذلك لأنه قام على مراعاة الحقوق الطبيعية ، وعلى مصلحة المجتمع البشري ؛ فهو دين عالمي ، دين رحمة وعدل ، لا يدفع بمعتقديه إلى التعالي على الآخرين ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَّرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ أَوْ فَاجِرٌ شَقِيٌّ ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمٌ مِنْ تُرَابٍ، لِيَدَعَنَّ رَجُلًا فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ ؛ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ الْجِعْلَانِ (54) الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتْنَ " (55) ، ذلك لأنّ الأمة الإسلامية أتت بمفهوم الأمة المتساوية ، فلم تقم على وحدة الدّم كما في المجتمعات القبلية، أو



وحدة الأرض كما في المجتمعات الزراعية ، أو وحدة السوق كما في المجتمعات الرأسمالية ؛ وإنما تقوم على وحدة المستقبل والعقيدة ، وهذا ما يفقده الغرب (56) ، ولذا فإن القارئ يجد هوة كبيرة فيما يكتبه الغربيون عن المبادئ الإسلامية مقارنة مع غيره من الأديان ، فقد كتبوا عن الهند ، والصين ، وأطنبوا في حديثهم عن اليونان ، والرومان ، ولأسباب كامنة في نفوسهم أهملوا الفكر الإسلامي والحضارة العربية الإسلامية ، وعن مبادئها ، ومثلها العليا التي جاء بها الإسلام ، ولم يعطوها حقها من الاهتمام ، ولا شك أن الإسلام قدّم كافة الحلول التي تبحث عنها البشرية ، وانفرد بتقرير الحقوق الطبيعية للأفراد والجماعات ، فساوى بين المسلمين وعامتهم ، وبينهم وبين كافة الملل الأخرى أمام القانون والقضاء ، ونظر إليهم في منازعاتهم على بساط المساواة المطلقة ، ولم يعتد بالفوارق التي بينهم من نواحي الجنس والدين (57) ، والحق الذي يجب أن يقال أن الإسلام هو أول من قرر المبادئ الخاصة بحقوق الإنسان في أكمل صورها ، وأحاطها بالعديد من الضمانات لحمايتها (58) ، فالإنسان في الحضارة الحقيقة ، هو أعز ما تملك ، مهما كان معتقده ، ولونه ، وجنسه ، وهذا لا يمكن أن يكون إلا في حضارة الإسلام التي نظرت إليه كإنسان ، قال - تعالى - : [وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا] (59) ، فقد احترمت إنسانيته ، ورأيه ، وكرامته فالرسول - صلى الله عليه وسلم - قام لجنازة ، فقيل له : **إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيٌّ** ، فقال: **أَلَيْسَتْ نَفْسًا** " (60) وفي رواية : " **إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ ، فَفُؤُومُوا** " (61) ، فعرف من هذا الحديث أن سبب قيامه أنها النفس الأدمية ، ذات الكرامة التي كرمها الله - عزوجل - ، فالإسلام ينظر إلى إنسانية الإنسان على أنها واحدة لا تتجزأ ، فالإنسان في أسمى المراتب ، بل ذهب أبعد من ذلك إلى كله ؛ إذ احترم كل ما فيه روح تحترم ، ولو كان حيوانا ، فامرأة حُرمت من دخول الجنة بسبب حرمانها لـ (هِرَّة) حقها من الطعام والشراب ، وفي المقابل أن امرأة بغية سقت كلبا دخلت الجنة ، فما بالك لو أن البغي الذي تولت سقايتها إنسانا ، إن في شريعتنا من أحيا إنسانا فهو كمن أحيا الناس جميعا .

ولعل من أهم الفوارق بين حقوق الإنسان في الإسلام ، وحقوق الإنسان في الفلسفات الوضعية ، أن الإسلام يعتبرها ضرورات وليست حقوقا ، وهذه الضرورات ترتبط ارتباطا وثيقا بالتكليف الإلهي لبني البشر ، فالحفاظ على حياة الفرد

ليست حقاً من حقوقه ، وإنما فرض إلهي فرضه الله على الإنسان ، ومخالفة أمر الله لا تعنى اعتداء على حقوق الإنسان ؛ وإنما تعنى تمرداً على الأمر الإلهي.

والناس جميعاً أمام الله سواسية ، مهما اختلفت أجسامهم ، ولغاتهم ، ومراكزهم الاجتماعية ، ويجب أن يتساووا في الحقوق والواجبات ؛ لأن الإخوة الإنسانية تجمعهم ، فهم عباد لرب واحد ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ الْعِبَادَ كُلَّهُمْ إِخْوَةٌ " (62) ، والتباين بين الناس ، والقبائل ، والشعوب ، والأجناس لا يصح أن يكون سبباً للنزاع ، فالإسلام يسوّى في نظرته إلى جميع الشعوب ، ولما دعت إحدى الدول في سنة 1834م إلى إبطال الاسترقاق كانت الدول الإسلامية على اختلاف جنسياتها أول الملبين لإجابة هذه الدعوة (63) .

2- تطبيقات عملية من السنة على تقرير حقوق الإنسان

السنة النبوية التي هي التفسير العملي للقرآن الكريم ، نصوصها جاءت صريحة بتقرير حقوق الإنسان ، والمساواة بين الناس في التعامل ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : " النَّاسُ مُسْتَوُونَ كَأَسْنَانِ الْمُشْطِ " (64) ، وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : " النَّاسُ كَأَسْنَانِ الْمُشْطِ " (65).

ومن التطبيقات العملية للحقوق الإنسانية التي نادى به الإسلام أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار وثيقة ، ووداع فيها اليهود ، وعاهدهم ، وأقرهم على دينهم ، وأموالهم ، وشرط لهم ، واشترط عليهم ، نظم بموجبها العلاقات بين المجتمع الجديد ، وبين من كان يسكن المدينة من الأوس والجزر واليهود ، وقد جاء في الوثيقة حرية العقيدة بالنسبة لغير المسلمين ، وهم اليهود الذين كانوا يسكنون المدينة (66) ، والمساواة في الحقوق والواجبات ، وحرمة الملكية ، وحرمة النفس ، وحق الأمن ، وساوت في القصاص بين المسلم وغير المسلم ، والصحيفة بكتابتها ، قررت أن الناس أمة واحدة ، وأقرت مفهوم الحرية الدينية بأوسع معانيها ، وضربت عرض الحائط مبدأ التعصب...، وبهذه الوثيقة أراح الرسول - صلى الله عليه وسلم - كل ما كان من حزازات الجاهلية ، والنزاعات القبلية ، ولم يترك مجالاً لتقاليد الجاهلية ، وقد بلغت بنود هذه الاتفاقية أكثر من ستة عشر بنداً



والصحيفة تتوافق مع القرآن الكريم في المبادئ العامة من حيث اعتبار المسلمين أمة واحدة ، وأن يسود بينهم التراحم ، والتعاون ، والرباط الذي يربطهم هو الولاء ، وما يترتب عليه من حقوق الصحبة ، والقراية ، والجوار ، والمسؤولية الشخصية ، والبعد عن تيارات الجاهلية .

وبهذا التقرير ألغى النبي - صلى الله عليه وسلم - الحدود القبلية ، ولم يجعل لها مكانا إلا في نطاق ضيق جدا ، وبهذا أصبح الإسلام يسع الجميع ، والوثيقة تمثل تطورا كبيرا في مفاهيم الاجتماعية ، والسياسية ، فللمرة الأولى في التاريخ تقوم جماعة إنسانية تسكن الجزيرة العربية على غير فكرة القبيلة ، وعلى غير رابطة الدم ، فقد انصهرت قبائل الأوس والخزرج تحت مسمى الأنصار ، ثم انصهر الأنصار والمهاجرون في جماعة المسلمين ، ثم ترابطت الجماعة المسلمة مع اليهود الذين يشاركونهم الحياة المدنية لأول مرة ، حيث يُرد الأمر إلى الدولة ، وبهذا أرسى النبي - صلى الله عليه وسلم - قواعد مجتمع جديد يقوم على أسس متينة ، منها : المساواة ، والعدل ، والرحمة ، والتعاون ، والنبي - صلى الله عليه وسلم - يتعهد هذا المجتمع الوليد بالتعليم ، والرعاية ، والتوجيه ، والنصح ، والحث على مكارم الأخلاق ، ويؤدبهم بأداب الوفاء ، والود ، والإخاء ، فعن المَعْرُورَ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا دَرٍّ الْغِفَارِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا ، فَسَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ لِي النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : " أَعِيرْتَهُ بِأَمِّهِ " ، ثُمَّ قَالَ: " إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوْلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعَيْنُوهُمْ" (67)

وفيما يتعلق بحقوق أهل الذمة في بلاد الإسلام ، فلقد وردت أحاديث كثيرة ترشد إلى حسن التعامل معهم ، منها قوله - صلى الله عليه وسلم - : " من أدى ذميا فأنا خصمه ، ومن كنت خصمه فقد خصمته يوم القيامة " (68) ، وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: " مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا (69) لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوَجَّدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا" (70) ؛ بل ذهب أبعد من ذلك فقد حرمت لشريعة الإسلام على المسلم أن يقذف الذمي بكلمة فيها جرح لمشاعره ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : " مَنْ قَذَفَ ذِمِّيًّا حَدَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسِيَّاطٍ مِنْ نَارٍ" (71)، وهذا ما قرره المستشرقون المنصفون أنفسهم ، فيقول

البروفسور شبروك وليامز (72) عن الإسلام: " إن هذه التقاليد تشمل مبادئ المساواة بين الأرواح الإنسانية أمام الله ، وتقرر أو اصر الأخوة العالمية بين جميع المؤمنين بغير نظر إلى العنصر ، أو اللون " (73)

وتطبيق القانون في الدولة الإسلامية يلاحظ فيه المساواة ، فلا فرق في التطبيق بين غني وفقير ، ولا بين أبيض وأسود ، ولا بين عربي وعجمي ، ولا بين شريف ؛ بل الجميع أمام القانون سواء .

والقضاء (74) في العهد النبوي صورة مشرقة وضاءة في تطبيق العدالة ، والتزام الحق (75) ، وكان القاضي في العهد النبوي يمارس القضاء بين الأفراد ، ويمنع أصحاب السلطة والنفوذ والولاة والحكام من تجاوز حدودهم (76) ، والقاضي في الإسلام وإن عُين من قبل الخليفة ، إلا إنه لا يستثنى أحد من المثل أمامه حتى الخليفة نفسه الذي عينه لمنصب القضاء ، وحق التقاضي مكفول للجميع ، ولا توجد محاكم خاصة للخليفة وأسرته ، وأخرى للعامة ، ومن أمثلة القضاء الإسلامي أن يهوديا خاصم علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - إلى أمير المؤمنين عمي بن الخطاب- رضي الله عنه - فنادى الخليفة عمر عليا ، وقال له : قف يا أبا الحسن ، فبدأ الغضب على علي فقال له عمر أكرهت أن أسوي بينك وبين خصمك في مجلس القضاء ؟ فقال : لا ، ولكني كرهت منك أن عظمتني في الخطاب فنادينني بكينيتي ، ولم تصنع مع خصمي ما صنعت معي ، فما سجل التاريخ ، أو عرف الناس سماحة ، ودقة في المساواة ، ومراعاة للحقوق التي تسوي بين الناس في مجلس القضاء إلى هذا الحد (77).

الخاتمة

ومن خلال عرض ما سبق يتبين لنا ، ونلخص في هذا البحث إلى النقاط التالية :

- 1- لم تكن على ظهر الأرض أمة قائمة على أساس الأخلاق والفضيلة.
- 2- نظام الطبقات كان نظاما أساسيا ، والتفرقة العنصرية بسبب الأصل ، والجنس كانت متفشية .
- 3- النصارى ظلوا حتى سنة 1856م يعتقدون أن أحكام الحقوق الدولية لا ينبغي تطبيقها إلا على الدول النصرانية .



- 4- عرب الجاهلية في اعتقادهم أنهم كاملو الإنسانية ، وأن الشعوب الأخرى شعوب وضعية وناقصة ، وقد ترتب على ذلك أمور كثيرة في علاقاتهم بغيرهم من الشعوب الأخرى من بينها أن العربي لا يقبل أن يزوج ابنته من أعجمي مهما كان عظيما .
- 5- الثورة الفرنسية لها إصلاحات ؛ ولكنها أقامت المحاكم ، وعملت على محو آثار المسيحية ، فأزهقت آلاف الأرواح .
- 6- الفكر الغربي المعاصر ما يزال متأثر بالفكر اليوناني ، والتقسيمات التي صاغها (أرسطو) ، و (سقراط) للمجتمع ، فالنهضة الغربية الحديثة قامت على أساس تدمير الحضارات .
- 7- بعد نهاية الحرب العالمية الثانية صار الإنسان يتطلع إلى مثل عليا ، فأعلن حقوق الإنسان في سنة 1948م ؛ ولكنها لم تعرف طريقها إلى التطبيق العملي .
- 8 - الإسلام دين عالمي وهو دين رحمة ، دين لا يدفع بمعتقديه إلى التعالي على الآخرين بتوفق جنسهم عليهم .
- 9 - هوة كبيرة يجدها القارئ فيما يكتبه الغربيون عن المبادئ الإسلامية مقارنة مع غيره من الأديان ؛ ولأسباب كامنة في نفوسهم أهملوا الفكر الإسلامي .
- 10 - أهم الفوارق بين حقوق الإنسان في الإسلام ، وحقوق الإنسان في الفلسفات الوضعية ، أن الإسلام يعتبرها ضرورات وليست حقوقا ، وهذه الضرورات ترتبط ارتباطا وثيقا بالتكليف الإلهي لبني البشر ، فالحفاظ على حياة الفرد ليست حقا من حقوقه ، وإنما فرض إلهي فرضه الله على الإنسان .
- 11- السنة النبوية التي هي التفسير العملي للقرآن الكريم ، نصوصها جاءت صريحة بتقرير حقوق الإنسان ، والمساواة بين الناس في التعامل

التوصيات :

- 1- لا بد من حشد الأقسام الفكرية الإسلامية وتأصيلها ، وتوحيدها للدفاع عن قيم الإسلام .
- 2- الخطر يحيق بالمنظومة القيمية الإسلامية إزاء التأويل الصهيوني الغربي الرامي إلى تشويه صورة الإسلام الناصعة ، وعرضها بصورة التخلف ، والارهاب ، وانتهاك حقوق الإنسان لم تعد خافية على الجميع ، فالدفاع بمثابة فرض عين على كل مثقف مسلم يملك وعيا وإحساسا بجسامة الخطر .

الهوامش :

- 1- سورة الحجرات الآية ، رقم : 13 .
- 2 - ينظر : **حقوق الإنسان في الإسلام** : علي عبد الواحد وافي ، القاهرة: دار نهضة للطباعة والنشر، الطبعة الخامسة، 2003م ، ص: 3.
- 3- **الإسلام والغرب الحاضر والمستقبل** ، زكي ميلاد ، وتركلي علي ، ط: 2 ، 1421هـ - 2001م ، دار الفكر . دمشق - سوريا . ص : 130
- 4- **ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين** : أبو الحسن الندوي ، ط: 5 ، 1429هـ - 2008 م ، دار ابن كثير . دمشق - سوريا . ص: 94 .
- 5- **الحضارة العربية الإسلامية** : شوقي أبو خليل ، ط: 2، 1993م ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية . طرابلس ليبيا . ص: 33.
- 6- **المصدر نفسة** ، ص: 35.
- 7- **ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين** ، الندوي ، ص: 48 .
- 8- **جواهر لال نهرو** أحد كبار السياسيين، والزملاء في الهند ، له دور كبير في تحرير الهند من الاستعمار البريطاني ، كان تلميذا لغاندي ، تولى رئاسة الوزراء بعد الاستقلال ، ومن زعماء دول العالم الثالث ، مات بدلهي سنة 1964م.
- 9- **نقلا عن الإسلام والمساواة** : عبد المنعم بركة ، 1987م ، مركز الإسكندرية للكتاب ، ص: 108 .
- 10 - **المصدر نفسه** : ص: 109 .
- 11- **كونفوشيوس** فيلسوف صيني ، ولد سنة 551 ق. م ، عين في وظيفة وزير ، وقد استقال من الوزارة وهو في سن الرابعة والخمسين ، وقد أسس مذهباً أدبياً يدعو إلى حياة عائلية واجتماعية مثالية ، وبالرغم من أنه لم ينجح في حياته في تحقيق هدفه ، فقد أحرقت كثيراً من كتبه ، وكان يقابل بفتور في كل مكان ورفضت أفكاره باعتبارها أفكاراً خالية لا يمكن وضعها موضع التطبيق، إلا أنه استعاد التقدير اللائق به بعد وفاته . توفي حوالي سنة 479 ق. م .
- ينظر : **المنجد في اللغة والأعلام** . ط: 43، 2008 م دار المشرق . بيروت - لبنان . ص: 486، وعظماء مشاهير وعباقره معاقون : محمد قبيسي ، 1996م ، مؤسسة الرحاب الحديثة . بيروت - لبنان . ص: 146 .
- 12- **طبقة النبلاء** : وتتكون من الأشراف ، والكهنة ، ويتمتع أفراد هذه الطبقة بامتيازات كثيرة.
- 13- **الطبقة المتوسطة** : وهم الأحرار ، وتتألف من صغار الموظفين ، وأصحاب المهن والصناعات والفلاحين.
- 14- **الأرقاء** : وهم الذين يعيشون في بؤس ، وفقير مدقع ، فقد كانوا يكلفون بالأعمال سُخرة ، وعلى سواعدهم بنيت الأهرامات.
- 15- **سولون** أو **صولون** حكيم أو شاعر انتخب في أثينا في الفترة ما بين 594 ق م - 572 ق م (، وهو أحد فلاسفة اليونان السبعة في القرن السابع قبل الميلاد ، وقد قام بعد تليه الحكم بوضع



شرائع وأحكام عرفت باسم الدستور الصولوني ، وكان من رجال الحرب والمال ، وقد مارس التجارة منذ شبابه .

16- مقاصد الشريعة ومكارمها : علال الفاسي ، دراسة وتحقيق ، : إسماعيل الحسني ، ط: 1، 1432هـ- 2011م ، دار السلام . القاهرة . مصر . ص: 164 .

17- أفلاطون : (427- 347 ق.م) ولد في أثينا وتلمذ في أثينا على يد سقراط وخرج أرسطو أسس مدرسة سميت بالأكاديمية ، يعد أول من وضع مذهباً فلسفياً متسقاً يضم جميع جوانب الفلسفة ، وأول من برهن على خلود النفس وحرية الإرادة الإنسانية ، كان له تأثير كبير في العصور الوسطى في أوروبا ، له كتب على شكل محاورات منها الدفاع والقوانين والجمهورية . ينظر: عطاء مشاهير وعباقره معاقون : محمد قبيسي، ص: 49

18 - مقالات الشيخ محمد الغزالي : جمع : عبد الحميد حسانين حسن ، ط: 2، 2002م ، نهضة مصر. القاهرة . ص: 24.

19 - أرسطو : فيلسوف يوناني نحو (384- 322 ق . م) ، ولد في مكدونيا وتلمذ في أثينا على أفلاطون ظهر نبوغه في صغره حتى لقبه أساتذته بالعقل " ، أسس في أثينا مدرسة الكلية أو اللبسة (، برع في المنطق والفيزياء وأسس تاريخ الفلسفة والفكر السياسي والتربية والتشريع وغيرها من العلوم ، كثرت رحلاته ، ومارس التدريس من خلال المشي ، كما ترك ثروة من المعرف الفلسفية والطبيعية والرياضية والأخلاقية غادر أثينا قبل موته بشهر وحكم عليه بالإعدام غيابياً . ينظر : أرسطو المعلم الأول : ماجد فخري ، ط: 2، 1988م ، الأهلية للنشر والتوزيع . بيروت - لبنان . ص: 13 .

20 - ينظر : حقائق الإسلام وأباطيل خصومه : عباس محمود العقاد ، ص: 215 . والاستعمار والتصوير في إفريقيا السوداء : عبد العزيز الكحلوت ، ط: 1، 1991م ، منشورات صحيفة الدعوة الإسلامية . طرابلس - ليبيا . ص : 19 .

21 - إسلام بلا مذاهب : مصطفى الشكعة ، ط: 20 ، الدار المصرية اللبنانية ، ص: 58 .
22 - الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته : غازي صباريني ، 1997م ، مكتبة دار الثقافة ، عمان - الأردن . ص: 15 .

23 - جوستيان تولى حكم الإمبراطورية الشرقية سنة 527م ، وكانت عاصمتها القسطنطينية ، ولبث في الحكم 38 سنة حتى توفي سنة 565م ، وفي عهده كانت مصر وبلاد الأناضول وفي آخر حدود أرمنية ثم بلاد سوريا ولبنان وفلسطين كلها ما زلت داخلة تحت الحكم الروماني وقد وجده اهتمامه لعلم فقه القوانين ففي سنة 533م نشر مدونته ، كما نشر أحكام الفقه الروماني وقواعده في مجموعة سماها المستصفي أو المهذب ، وقد أصدر مراسيم بعد سنة 533م وأطلق عليها اسم المراسيم الجديدة ، تميزها لها عن مدونته ، والمراسيم الأخرى الصادرة قبل مدونته ، ويحظى جوستيان بتقدير كبير عند القانونيين ؛ لأنه وفق في جمع القديم وتدوينه وحفظه من الضياع والتلف . ينظر : مناهج الاستشراق المعاصر في الدراسات الإسلامية : عبد القادر بخوش ، ط: 1،

1435هـ - 2014م ، دار الضياء ، الكويت . ص : 254 .

24 - الإسلام والمساواة : عبد المنعم بركة ، ص: 122 .

25- اليهود : ينحدر اليهود من العرق السامي نسبة إلى سام بن نوح - عليه السلام - ، وكلمة يهود أطلقت على قبيلة يهوذا وهو الابن الرابع ليعقوب - عليه السلام - ، ويبدأ أصل اليهود من إبراهيم - عليه السلام الذي هاجر من مدينة أور إلى بلاد الشام ، ثم إلى مصر ويطلق عليهم العبرانيون والعبريون ، أي : البدو الذين يعبرون الصحراء طلباً للعيش من غير استقرار ، وصاروا ينفرون من كلمة عبري ، التي تذكرهم بحياتهم الأولى حياة البداوة والخشونة ، وأصبحوا يؤثرون أن يعرفوا بنبي إسرائيل فقط ، وإسرائيل هو لقب سيدنا يعقوب - عليه السلام - ، ومعنى اليهود الذين هادوا ، أي : وتابوا ورجعوا ، وما أكثر ما يتوبون ويرجعون وينكثون وينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ، ويسميه المسلمون أهل كتاب لنزول التوراة عليهم . ينظر : الأديان المعاصرة : راشد عبد الله الفرحان ، ط: 2، 1985 م ، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية . طرابلس - ليبيا . ص: 6 .

26- سورة المائدة ، الآية : 18 .

27 - النصارى : هم أتباع عيسى بن مريم - عليه السلام - من اليهود وسموا بذلك ؛ لأنهم ناصروه واتبعوه ، وحملوا دعوته ، وسموا بالمسيحيين نسبة للمسيح ، وكانوا في الأصل اثني عشر رجلاً ، ويقال لهم الحواريون والرسل ، والنصارى على اختلاف شيعهم متفقون على أن الإسلام عدوهم الأول ، ولئن كانت الكاثوليكية هي التي جردت الحملات الصليبية على المسلمين فإن مارتن لوثر مؤسس البروتستانتية ، يقول : " إذا كانت الكنيسة في روما هي رأس المسيح الكاذب ، فإن الإسلام جسمه " ، وتواجه الأديان عند دعوة الآخرين لاعتناقها منافسة الديانات الأخرى المقابلة لها ، والديانة المسيحية من أشد المنافسين للديانة الإسلامية ، فالهندوسية خاصة بالهندي ، واليهودية محصورة في شعب يرى أنه شعب الله المختار . ينظر : الأديان المعاصرة : راشد عبد الله الفرحان ، ص: 9 .

28- هرطقة ، تعني : في اليونانية الاختيار ، والابتعاد عن النظرية الدينية الأصلية ، وهي الشكل الديني الي كان عانة الناس يجتمعون بع على الطبقات الحاكمة في المجتمع الإقطاعي الذي كان تؤيده الكنيسة الكاثوليكية ، ومع ظهور الرأسمالية تحولت إلى مجرد نوعية طائفية دينية ، وهي الهرطقة عند النصارى البدعة في الدين ، وهي تعني : تغير في معتقد أو في منظومة معتقدات مستقرة بإدخال معتقدات جديدة عليها ، ويقابلها في المفهوم الإسلامي الزندقة ، جمعها : هرطقات ، وصاحبها هرطوقي ، تجمع على هرطقة ، وهي كلمة يونانية معربة . ينظر : المعتمد قاموس عربي عربي : جرجي عطية ، مادة [ه ر ط] ص: 745 . ، والإيمان والتقدم العلمي ، ص: 327 .

29 - الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته : غازي صباريني ، ص: 17 .

30 - سورة آل عمران ، الآية : 75 .

31- جاهلية القرن العشرين : محمد قطب ، ص:

32- الصرحاء : وهم أفراد القبيلة الذين يرتبطون فيما بينهم برابطة النسب ، أو الدم .

33- الموالي : وهم من انضموا إلى القبيلة عن طريق الجوار ، أو التحالف .

34- الأرقاء : وهم العبيد الذين اشتراهم أسيادهم بالمال أو من تم أسرهم أثناء الحروب والغزوات .



- 35- **الحرقة بنت النعمان** : هي - الحرقة (أو حرقة) بنت النعمان بن المنذر بن امرئ القيس ، وورد في بعض الروايات أنها لم تكن بنت النعمان ، بل كانت أخته ، وقد عاشت حتى أدركت الإسلام ، وكانت مترهبة ، فلم تقبل الدخول فيه . ينظر : المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام : جواد علي ، 286/3 ، والأعلام : الزركلي ، 173/2 ، معجم البلدان 328/2 ، وأعلام النساء ، رضا عمر كحالة ، 265-259/5 ، وسراج الملوك : الطرطوشي ، تحقيق : محمد فتحي أبوبكر ، 235/1 .
- 36- مع أن النعمان كان ومن ولاية كسرى والخاضعين لسلطانه ، فغضب كسرى أشد الغضب وأمر بطرحة تحت أقدام الفيلة وسوى معالم جسمه بالأرض ، وظن كسرى أن بعمله هذا سيوقع الرعب في نفوس العرب فطلب حرقة إلى هاتئ ين قبيصة الشيباني من بين بكر وكان النعمان قد أودعه ابنته قبل أن يموت فلم يكن نصيبه منه بأجمل من نصيب صاحبه فأرسل فيالقي لتوقع الهزيمة بمن رفضه مصاهرته فاستقر هاتئ معظم قبائل العرب ، فكانت وقعة ذي قار الشهيرة التي انتهت بانتصار العرب على الفرس . ينظر : حقوق الإنسان في الإسلام : علي عبد الواحد وافي ، ص: 12 .
- 37- الثورة الفرنسية من صنع اليهود وتديبيرهم ، واتخذوا لها مصطلح ثلاثي شعارا لها إيهاما للآخرين بأنها ثورة إنسانية وهذا الشعار هو (الإخاء ، المساواة ، الحرية) وهذه الثورة الفريسة هي ماسونية بكل ما تعنيه هذه الكلمة من دلالة ، فهم يرسمون الماسوني في صورة الأنيق البار الذي إلى سعى إلى الخير ، وسعادة البشرية ورفاهية الإنسان ، والماسونية من حيث الناحية اللغوية تعريب لكلمة (فرنسماسون) الفرنسية وهذه الكلمة لو ترجمت فإنها تعنى البناء الحر . ينظر: البحث عن الحقيقة في معتقدات وأفكار اليهود : محمد أبو القاسم الحاج ، ط: 1 ، 1990 م ، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية . طرابلس - ليبيا . ص: 272 .
- 38 - أصول العالم الحديث : أبو الفتوح رضوان وآخرون ، ص: 160 - 167 .
- 39 - الكسي كاريل ، ولد سنة 1873م ، جراح وفسولوجي فرنسي ، اكتشف زراعة الأنسجة ، حائز على جائزة نوبل سنة 1912م ، توفي سنة 1944م . ينظر : المنجد في اللغة والأعلام ، ص: 456 .
- 40-- ينظر: من مقالات الشيخ الغزالي : جمع : عبد الحميد حسانيين حسن ، ص: 89 .
- 41- سورة يونس ، الآية: 36 .
- 42- ينظر: الديمقراطية الغربية في ضوء الشريعة الإسلامية : الخالدي ، ص: 18 .
- 43- ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين : الندوي ، 179 ، ومنهج الدعوة في واقعنا المعاصر : عبد الحميد هندراوي ، ص: 179 .
- 44- أضواء قرآنية ، ص: 126 .
- 45- الديمقراطية الغربية في ضوء الشريعة الإسلامية : الخالدي ، ص: 32 .
- 46- أضواء قرآنية ، ص: 132 .
- 47- التجارب الروحية بين التأصيل الإسلامي والتغريب الثقافي تجديد الصلة بالله : هيام الملقى ، ط: 1 ، 1422هـ - 2001م ، دار الفكر المعاصر . بيروت - لبنان . ص: 137 .
- 48- حقوق الإنسان بين الفلسفة والأديان : حسن مصطفى الباش ، ط: 1 ، 1995م ، جميعه الدعوة الإسلامية العالمية . طرابلس - ليبيا . ص: 115 .

49 - كلمة نازي : مأخوذة بالاختصار والتصرف من العبارة الألمانية التي تعني : الاشتراكية والقومية ، وهي حركة عرقية دارونية ، شمولية ، فاشية ، عنصرية ، ولها مبادئ تنادي بها ، ومنها: الحكومة الجماعية ، وهذه الفكرة تحتضن جميع الطبقات وفكرة الاجتماعية حكومة ذات صفة ديمقراطية حربية عسكرية تهدف إلى الفوز على كافة من تواجههم بالقوة العسكرية واحتلالهم ، قادها هتلر وهيمنت على مقاليد الحكم في المانيا ، وعلى المجتمع الألماني بأسره والحركة النازية هي حرمة سياسية فكرية ضمن حركات سياسية فكرية أخرى تحمل السمات نفسها ظهرت داخل التشكيل الحضاري الغربي بعد الحرب العالمية الأولى، السمة السياسية للنازية هي علمانيتها الشاملة ووحدتها المادية الصارمة ، ومن النازيين بفكرة الدولة باعتبارها مطلقاً متجاوزاً للخير والشر ، وتبنت النظرية العرقية الدارونية الغربية وأكدت التفوق العرقي للشعب الألماني على كل شعوب أوروبا وعلى كل شعوب العالم ، وتتضح مادية النازيين في إنكارهم للطبيعة البشرية وثباتها فكل شيء من منظورهم خاضع للتغير . ينظر : موسوعة الأديان والمذاهب المعاصرة : علي فاضل رمضان ، ط: 1، 2011م ، مكتبة الناظفة ، الجيزة . مصر . ص: 351 ، والإسلام والغرب الحاضر والمستقبل : زكي ميلاد ، و تركي على الربيعي ، ص: 204 .

50 - روح الدين الإسلامي : عفيف عبد الفتاح طيّارة ، دار العلم للملايين . ص: 296-297 .
51- أدولف هتلر ولد سنة 1889م بالنمسا ، أجبرته الظروف على ترك الدراسة ، فقام بعد ترك الدراسة بأعمال مهنية مختلفة حاول أن يحترف الرسم ولأنه فشل ، هاجر إلى المانيا ليجد عملاً مناسب ، فعمل دهانا في ميونخ ، شارك في الحرب العالمية الأولى ولشجاعته قلد وسام صليب الحرب ، دخل الحزب العمالي الألماني سنة 1919م ، وأصبح زعيمه وسماه الحزب الوطني الاشتراكي ، أي : النازي ، وضع كتابه كفاحي ، عرض فيه مذهبه العرقي العنصري الذي أصبح شعر النازية كثر مؤيدوه ، وقوي حزبه بفضل دعاية غوغائية مبنية على التعصب القومي ، وقد ارتكز النشاط النازي في إلهاب الشعور القومي على : دعوة الشعب الألماني للانتقام لشرفه وكراته ، و بناء المانيا القوية العظيمة ، ورفض معاهدة فرساي المذلة ، صار رئيس الدولة المطلق سنة 1934م ، فأقام نظاما دكتاتوريا بوليسيا قمعيا احتل فيه البوليس السري مركز القيادة الإرهابية ، أدت به السياسة التوسعية إلى احتلال بعض بلدان أوروبا المجاورة لألمانيا ، أشعل الحرب العالمية الثانية ، واستطاعت القوات الألمانية أن تحرزا انتصارات ضخمة على مختلف الجبهات العسكرية ، لكن مع هجوم الحلفاء على برلين ، هزم وانتحر في 30 أبريل سنة 1945م . ينظر: المنجد في اللغة والأعلام ، ص: 600 ، وعظماء مشاهير وعباقره معاقون : محمد قبيسي ، ص: 36 .

52- المحاور الخمسة للقرآن الكريم : محمد الغزالي ، ط: 4 ، 1415 هـ 1994م ، دار الصحوة للنشر ، القاهرة . ص : 109 .
53- الجعلان : مفردة جعل : دُوِيَّة سوداء من الخنافس الطائرة، تكون في المواطن الندية وجعلاً الماء : كثر فيه الجعلان . ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر : ابن الأثير ، 1/ 277 ، ومختار القاموس : الطاهر الزاي ، ص: 108 /1 ، والمعدت قاموس عربي عربي : جرجي زيدان ، ص: 78 ، والنفيس من كنوز القواميس : خليفة التليسي ، 1/ 354.



- 55- الجامع لابن وهب ، تحقيق : مصطفى أبو الخير ، ص: 71، رقم الحديث : 30 .
- 56- بناء الأمة بين الإسلام والفكر المعاصر : فاروق حماده ، ط: 1، 1406هـ - 1986م ، دار الثقافة . الدار البيضاء - المملكة المغربية . ص: 84 .
- 57- ينظر : فصول من سيرة الرسول - صلى الله عليه وسلم - ومباحث أخرى : محمد فريد وجدي ، جمعها وراجعها وقدم لها : محمد رجب البيومي ، ط: 1، 1997م ، الدار المصرية اللبنانية . ص : 246 .
- 58- ينظر : حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة : محمد الغزالي ، مصر: نهضة مصر للطباعة والنشر، 2005م ، ص: 7.
- 59 - سورة الإسراء ، الآية ، قم : 70 .
- 60 - رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الجنائز ، باب : من قام لجنازة يهودي ، 262/3 ، رقم الحديث : 1312 .
- 61- رواه البخاري في صحيحه ، كتاب : الجنائز ، باب : من قام لجنازة يهودي ، 261/3، رقم الحديث : 1311 ، ومسلم ، كتاب الجنائز : باب القيام للجنازة ، 49/4، رقم الحديث : 960.
- 62- رواه أبو داود في سننه ، باب : ما يقول الرجل إذا سلم ، رقم الحديث : 1508 ، وأحمد في المسند ، رقم الحديث : 19293 . ونص الحديث : عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: - وَقَالَ سُلَيْمَانُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي ذُبُرِ صَلَاتِهِ: - " اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّكَ أَنْتَ الرَّبُّ وَحَدَاكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ الْعِبَادَ كُلَّهُمْ إِخْوَةٌ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، اجْعَلْنِي مُخْلِصًا لَكَ وَأَهْلِي فِي كُلِّ سَاعَةٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ اسْمِعْ وَاسْتَجِبْ، اللَّهُ أَكْبَرُ الْأَكْبَرُ، اللَّهُمَّ نُورَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ " ، قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: « رَبَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، اللَّهُ أَكْبَرُ الْأَكْبَرُ، حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، اللَّهُ أَكْبَرُ الْأَكْبَرُ " .
- 63- من معالم الإسلام : محمد فريد وجدي ، جمعها وراجعها وقدم لها : محمد رجب البيومي ط : 1 ، 1994م ، الدار المصرية اللبنانية . ص : 156 .
- 64- الكنى والأسماء للدولابي (2/ 524)، رقم الحديث: 950 ، وبقية الحديث : " وَإِنَّمَا يَتَفَاضَلُونَ بِالْعَافِيَةِ ، فَلَا تَصْحَبِينَ رَجُلًا لَا يَرَى لَكَ مِثْلَ مَا تَرَى لَهُ " .
- 65- مسند الشهاب القضاعي 1/ 145 ، رقم الحديث : 195 .
- 66- كفالة حرية المعتقد والحقوق والواجبات الأساسية ، وأروع صورة لكفالة حرية المعتقد حين كتب عليه السلام لوفد نجران : " ولنجران وحاشيتها جوار الله ، وذمة محمد رسول الله ، على أموالهم وملتهم وبيعتهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير ، والإسلام اعتبر المساواة بين بني آدم أصل في الحقوق والواجبات حقا طبيعيا مستحقا بمقتضى الفطرة فقد قال - تعالى - : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ } ، بهذه الروح السامية فرض الإسلام من الحقوق الإنسانية للمخالف بمقدار ما فرض للموافق أيا كان لون المخالفين وأيا كان دينهم وأيا كان جنسهم . ينظر الخراج : لقاضي أبي يوسف ، دار

- المعرفة - بيروت - لبنان . ص: 72 ، و أصول الفقه محمد أبو زهرة ، دار الفكر العربي ، ص: 94 .
- 67- رواه البخاري في صحيحه ، 149 /3 ، رقم الحديث : 2545 .
- 68- فيما أخرجه الخطيب عن ابن مسعود وهو حديث حسن .
- 69 - معاهدا : ذميا من أهل العهد ، أي : الأمان والميثاق .
- 70 - رواه البخاري في صحيحه ، باب: إثم من قتل معاهدا بغير جرم ، 99 /4 ، رقم الحديث : 3166 .
- 71- رواه الطبراني في المعجم الكبير ، 57 /22 ، رقم الحديث : 135 . ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ وَائِلَةَ قَالَ: " مَنْ قَدَفَ ذِمِّيًّا حَدَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسِيَاطٍ مِنْ نَارٍ " ، فَقُلْتُ لِمَكْحُولٍ : مَا أَشَدُّ مَا يُقَالُ قَالَ : يُقَالُ لَهُ : " يَا ابْنَ الْكَافِرِ "
- 72- في كتابه عن دولة باكستان وهو صاحب الدراسات الواسعة في شؤون الشرق الوسط والهند وباكستان .
- 73- نقلا عن ما يقال عن الإسلام : عباس محمود العقاد ، ص: 133 ، والإسلام والمساواة : عبد المنعم بركة ، ص: 25 .
- 74- وجمع الشيخ ظهير علي بن عبد العزيز بن عبد الزراق المرغيناني الحنفي (506هـ) أفضية رسول الله ولها شروح ، وجمعها أبو عبد الله محمد بن فرج المالكي المشهور بابن الطلاع المتوفى سنة 497هـ) ، وحققها محمد ضياء الأعظمي .
- 75- تاريخ القضاء في الإسلام دراسة مقارنة مع الاعلان العالمي والاعلان الاسلامي لحقوق الانسان : محمد الزجيلي ، ط: 1418 هـ - 1997 م ، دار ابن كثير . دمشق - سوريا . ص: 41 .
- 76- المصدر نفسه ، ص: 53 .
- 77- سماحة الإسلام : أحمد الحوفي ، ص: 70 .